

قرار رقم (61) لسنة 2017

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الفرص الاستثمارية الكويتي

بعد الاطلاع على:

القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته،

التنفيذية وتعديلاتها؛

شهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الفرص الاستثمارية الكويتي رقم (F/2014/0024)

الصادرة بتاريخ 2014/07/02؛

وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (27) لسنة 2014 بشأن الترخيص لصناديق

الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها؛

وبناءً على طلب شركة الوطني للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق الفرص الاستثمارية

الكويتي؛

وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (44) لسنة 2015 في اجتماعه رقم (18) لسنة

2015 المنعقد بتاريخ 03/06/2015 بشأن التفويض في بعض اختصاصات قطاع الإشراف.

قردما يلي

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الفرص الاستثمارية الكويتي،


مادة أولى:

وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة.

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه وي العمل به اعتباراً من

مادة ثانية:

تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



محمد سليمان المرزوقي  
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2017/04/17